

Distr.: General
9 August 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

البند ٩٦ (ث) من جدول الأعمال المؤقت*

نزع السلاح العام الكامل: الشفافية في مجال التسلح

مواصلة تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره

مذكرة من الأمين العام

١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٦٩/٦٣ أن يقوم، بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين، "بإعداد تقرير عن مواصلة تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره، آخذاً في اعتباره عمل مؤتمر نزع السلاح، والآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء، وتقارير الأمين العام عن مواصلة تشغيل السجل وزيادة تطويره، لكي تتخذ الجمعية العامة قراراً بهذا الشأن في دورتها الرابعة والستين".

٢ - وعملاً بذلك القرار، يتشرف الأمين العام بأن يقدم للجمعية العامة التقرير الآنف الذكر، الذي أُعد بمساعدة فريق الخبراء الحكوميين المعني بمواصلة تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره.

* A/64/150.



تقرير عن مواصلة تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره

مو جز

يبحث تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بمواصلة تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره لعام ٢٠٠٩ السبل الكفيلة بتحسين أهمية السجل وتعزيز المشاركة العالمية فيه، كما يبحث الحاجة القائمة لتحقيق ذلك. ويوفر التقرير بيانات محدّثة وتحليلاً بشأن المعلومات المبلّغ عنها من جانب الدول؛ وتقييماً لمواصلة تشغيل السجل ولتشغيله في المستقبل، بما يشمل الأولويات والأهمية على الصعيد الإقليمي؛ ودراسة للمسائل المرتبطة بزيادة تطوير السجل واضعاً في الاعتبار التكنولوجيا العالية في مجال التسلح والمعدات العسكرية، والشواغل الراهنة المتعلقة بمسائل الأمن والقدرات، والطرق التكتيكية الناشئة.

ويشير التقرير إلى أن السجل أحرز تقدماً كبيراً منذ إنشائه في عام ١٩٩٢، لكن الجهود يجب أن تتواصل من أجل كفالة جدواه بالنسبة لجميع المناطق وتعزيز المشاركة العالمية فيه من جانب جميع الدول الأعضاء. واستنتج الفريق أن السجل ما زال يشكل تدبيراً هاماً لبناء الثقة، معيداً التأكيد على ضرورة تقديم تقارير منتظمة وفي الوقت المناسب للسجل، بما في ذلك التقارير التي تفيد بعدم وجود ما بُلّغ عنه.

وبحث الفريق عدداً من المقترحات الرامية إلى توسيع نطاق الفئات الراهنة للإبلاغ وإضافة فئات جديدة إلى السجل. وتمثّل هذه الفئات على حد سواء نوعاً جديداً من المعدات التي بدأ استخدامها للتو على نطاق واسع في العمليات القتالية، وفئة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. بيد أن الفريق لم يتوصل إلى توافق في الآراء بشأن أي من المقترحين المتعلقين بتوسيع نطاق السجل وتكييفه مع الظروف السياسية والعسكرية الجديدة.

وأقرّ الفريق توصيات فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٦. وقدّم عدداً من التوصيات التي تشمل تدابير لمساعدة الدول الأعضاء في بناء القدرات لتقديم تقارير مفيدة بما في ذلك بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وأدخل تعديلات على نماذج الإبلاغ الموحدة. ويشجّع التقرير مواصلة دراسة الجهود الهادفة إلى تعزيز نطاق السجل. وعلاوة على ذلك، يوصي التقرير بأن يلتزم الأمين العام آراء الدول الأعضاء، بما في ذلك ما إذا كان استمرار عدم وجود الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كفئة رئيسية، في سجل

الأمم المتحدة، قد حدّد من أهمية هذا السجل، وأثر تأثيراً مباشراً على قرارات الدول الأعضاء بشأن المشاركة في هذا الصك.

ونظراً إلى الوقت المحدود الذي أُتيح لفريق عام ٢٠٠٩ للنظر في المقترحات، أوصى الفريق بأن تُمنح الأفرقة في المستقبل وقتاً كافياً لإتمام برنامج العمل المتمثل في الاستعراضات المنتظمة للسجل وضم أوسع مجموعة ممكنة من الآراء.

المحتويات

الصفحة

تصدير بقلم الأمين العام	٥
كتاب الإحالة	٧
أولا - مقدمة	١٤
ألف - إنشاء السجل	١٤
باء - استعراض السجل	١٤
ثانيا - استعراض مواصلة تشغيل السجل	١٦
ألف - لمحة عامة	١٦
باء - جدوى السجل	١٧
جيم - تحقيق العالمية ومدى المشاركة	١٨
دال - تقارير عن الصادرات والواردات	١٩
هاء - تقارير عن معلومات أساسية إضافية	٢٠
واو - تقييم عملية التنفيذ على المستوى الإقليمي	٢١
زاي - إمكانية الحصول على البيانات والمعلومات المقدمة	٢٢
حاء - دور الأمانة العامة للأمم المتحدة	٢٣
ثالثا - مواصلة تطوير السجل	٢٤
ألف - الحفاظ على جدوى السجل وعالميته	٢٤
باء - الفئات المشمولة بالسجل	٢٤
جيم - توسيع نطاق السجل	٢٦
دال - مراجعة قاعدة بيانات السجل والتقديم الإلكتروني للتقارير	٢٨
هاء - أساليب الإبلاغ	٢٨
رابعا - الاستنتاجات والتوصيات	٢٩
ألف - الاستنتاجات	٢٩
باء - التوصيات	٣١

تصدير بقلم الأمين العام

يؤدي سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، الذي يُعد الصك العالمي الوحيد لتحقيق الشفافية في مجال نقل الأسلحة التقليدية، دوراً هاماً في منع تراكم الأسلحة التقليدية على نحو مفرط ومسبب لزعزعة الاستقرار، وفي زيادة الثقة، وتعزيز الاستقرار، وتوطيد السلم والأمن الدوليين. ولعل المشاركة المنتظمة والعالمية لجميع الدول الأعضاء في السجل تؤثر إلى حد كبير أيضاً في المناقشات التي تجري في الأمم المتحدة والرامية بوجه خاص إلى تعزيز الشفافية في الشؤون العسكرية، بما في ذلك التجارة العالمية للأسلحة التقليدية ومكافحة الاتجار غير المشروع بها.

ومن خلال توفير الشفافية في مجال نقل الأسلحة التقليدية، يساعد سجل الأمم المتحدة في التقليل إلى أقصى حد ممكن من احتمالات سوء الفهم أو إساءة التقدير، وبالتالي يساهم في تيسير الحوار الثنائي والإقليمي، وبناء الثقة بين الدول، وتشجيع الحلول السلمية للتراعات. ولهذا الغرض، تشجّع الدول الأعضاء على تبليغ السجل بجميع عمليات النقل الدولي للأسلحة التقليدية.

وتوفّر الاستعراضات المنتظمة لتشغيل السجل، التي تجري كل ثلاث سنوات، وسيلة أساسية لتقييم الإنجازات والثغرات وتحديد السبل الكفيلة باستخدام السجل بطريقة أفضل. وقّيم فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٩ الحالة الراهنة فيما يتعلق بتقديم التقارير إلى السجل من جانب الدول الأعضاء، على المستويين العالمي والإقليمي، ملاحظاً أن جهوداً بارزة قد بُذلت لتعزيز أهمية السجل.

ولهذه الغاية، نظر الفريق في عدد من المقترحات الهامة المتعلقة بتوسيع نطاق السجل. وهي تشمل، على سبيل المثال، مقترحات لجعل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فئة إبلاغ جديدة في السجل، واستخدام إمكانيات السجل على نحو أفضل بوصفه تديراً لبناء الثقة، من خلال تشجيع الإبلاغ على نطاق أوسع بشأن المخزونات العسكرية والمشتريات من الإنتاج الوطني. ولم يتمكن الفريق، للأسف، من تحقيق توافق في الآراء بشأن أي مقترح هام لتوسيع نطاق السجل.

وفي حين أن هذا التقرير يعيد التأكيد على التوصيات المقدّمة في عام ٢٠٠٦، فإنه يتضمن أيضاً تحسينات طفيفة على نماذج الإبلاغ الموحدة لتسهيل مشاركة الدول الأعضاء في السجل. وفي الوقت الحاضر، أوصى الفريق، واضحاً في اعتباره أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتراكمها المفرط يشكل شأناً أمنياً كبيراً بالنسبة إلى

العديد من الدول عبر العالم، بالتماس آراء الدول الأعضاء عما إذا كان عدم وجود الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كفتة رئيسية، في السجل قد حدّ من أهميته.

وستواصل الأمانة العامة دعم تعزيز السجل ومساعدة الدول الأعضاء في جهودها لبناء القدرات من أجل تحقيق المشاركة العالمية في هذا الصك. كما أحيط علماً بالشاغل الذي أعرب عنه الفريق بشأن الوقت المخصص لهذه الدورة.

وبما أن المجتمع الدولي يواجه تحديات هامة في مجال السلم والأمن بسبب التفاعلات المسلحة والأنشطة الإرهابية والاتجار غير المشروع بالأسلحة، أشجّع الدول الأعضاء على تضمين تقاريرها السنوية المقدّمة إلى السجل آراء عن كيفية تحسين تشغيله من أجل التصدي لهذه المخاطر بشكل أفضل. وأشجّع الدول الأعضاء أيضاً على تقديم آرائها بشأن ما إذا كان ضم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفتة جديدة إلى السجل سيزيد أكثر من أهميته.

وأشكر أعضاء فريق الخبراء الحكوميين الدوليين على العمل الذي بذلوه في إعداد هذا التقرير الذي أوصي الجمعية العامة بالنظر فيه.

كتاب الإحالة

٦ آب/أغسطس ٢٠٠٩

سيدي،

يشرفني أن أحيل طيه تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بمواصلة تشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره. وتتكون قائمة أعضاء الفريق، الذين عينتهم عملاً بالفقرة ٧ (ب) من قرار الجمعية العامة ٧٧/٦١، من الخبراء التالية أسماؤهم:

الأرجنتين

السفير روبرتو غارسيا موريتان

وزير الشؤون الخارجية

بوينس آيرس

البرازيل

السيد كارلوس بيريز

مستشار، البعثة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة

نيويورك

السيد سون لاي

نائب مدير شعبة إدارة الحد من التسلح ونزع السلاح

وزارة الشؤون الخارجية

بيجين

فرنسا

كابتن ألكسندرا سيمار

شعبة التسلح في قيادة الأركان العامة للقوات المسلحة

باريس

الهند

السيد فيبول فيبول

نائب الوزير

شؤون نزع السلاح والأمن الدولي

وزارة الشؤون الخارجية

دلهي

جمهورية إيران الإسلامية

(الدورتان الأولى والثالثة)

السيد رضا نجفي

مدير إدارة الأمن الدولي ونزع السلاح

وزارة الشؤون الخارجية

طهران

د. محمد تقي حسيني

مستشار، البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى (الدورة الثانية)

الأمم المتحدة

جنيف

إسرائيل

السيدة روديكا رديان — غوردون

مديرة إدارة تحديد الأسلحة

وزارة الشؤون الخارجية

القدس

جامايكا

كابتن (في البحرية) جورج رينولدز

ضابط تموين معاون

قوات دفاع جامايكا

كينغستون

اليابان

السيدة كايكو ياناي

شعبة الأسلحة التقليدية، إدارة نزع السلاح وعدم
الانتشار والعلوم

وزارة الشؤون الخارجية

طوكيو

هولندا

السيد بيتر فان دونكرسكود

نائب الممثل الدائم

البعثة الدائمة لمملكة هولندا في مؤتمر نزع السلاح

جنيف

نيجيريا

قائد المجموعة إتييم موزيز إينو

نائب مدير منظومات الأسلحة

إدارة البحث والتطوير

قيادة قوات الدفاع

وزارة الدفاع

أبوجا

السيد لورنس أولوفيمي أويساكين

(الدورة الثالثة، ١٠ تموز/

يوليه ٢٠٠٩)

الوزير، البعثة الدائمة لنيجيريا لدى الأمم المتحدة

نيويورك

باكستان**د. عرفان يوسف شامي**

(الدورتان الأولى والثانية)

المدير العام

سلطة نزع السلاح والسلطة الوطنية

وزارة الشؤون الخارجية

إسلام آباد

(الدورة الثالثة)

السيد محمد قمران اختر

المدير (إدارة نزع السلاح)

وزارة الشؤون الخارجية

إسلام آباد

جمهورية كوريا

السيد كوون هي - سيونغ

(الدورتان الأولى والثانية)

مستشار،

البعثة الدائمة لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة،

فيينا

(الدورة الثالثة)

السيد يون جونغ كوون

السكرتير الأول

البعثة الدائمة لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة

نيويورك

الاتحاد الروسي

السيد غريغوري ماشكوف

نائب المدير

إدارة شؤون نزع السلاح والأمن

وزارة الشؤون الخارجية

موسكو

جنوب أفريقيا

(الدورتان الأولى والثالثة)

السيد حوليسا مابونغو

المدير الأول، الأمم المتحدة (سياسي)

وزارة الشؤون الخارجية

بريتوريا

(الدورة الثانية)

ديفيد روبن ونسلي

نائب المدير

الأسلحة التقليدية

وزارة الشؤون الخارجية

بريتوريا

سويسرا

السيد لوران ماجان

موظف الشؤون السياسية

الوزارة الاتحادية للشؤون الخارجية

برن

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(الدورتان الأولى والثانية)

السيد غاي بولارد

الممثلة الدائمة للمملكة المتحدة لدى مؤتمر نزع السلاح

جنيف

السيد أندرو وود

المدير، ضوابط التصدير الاستراتيجية (الدورة الثالثة)

Rolls-Royce plc

لندن

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد ويليام مالزن

نائب المدير، مكتب الحد من تهديد الأسلحة التقليدية

مكتب الأمن الدولي وعدم الانتشار

وزارة خارجية الولايات المتحدة

واشنطن العاصمة

أعدّ هذا التقرير بين شهري شباط/فبراير وتموز/يوليه ٢٠٠٩، وعقد الفريق خلال هذه الفترة ثلاث دورات: الدورتان الأولى والثانية في جنيف، من ١٦ إلى ٢٠ شباط/فبراير، ومن ٢٧ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو، على التوالي، والدورة الثالثة في نيويورك من ٦ إلى ١٠ تموز/يوليه.

وفي أعقاب إجراء مناقشات موضوعية، استنتج الفريق أن السجل ما زال يشكل تدبيراً عالمياً هاماً لبناء الثقة، وأنه ينبغي مواصلة الجهود نحو تحقيق هدف المشاركة العالمية فيه.

ونظر الفريق في عدد من المقترحات الهادفة إلى توسيع نطاق الفئات الحالية للأسلحة التقليدية وإلى إدراج فئات جديدة، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. بيد أنني أفهم أن الفريق لم يتمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن أي من هذه المقترحات، ويُعزى ذلك جزئياً إلى الوقت المحدود المتاح له لمناقشتها مناقشة تامة. وركّزت الدورة الأخيرة للفريق على مقترح توافقي لإضافة فئة جديدة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعليه، للأسف، لم تُتاح للفريق فرصة عقد دورة إضافية، وأوصى الفريق الأمين العام بالتماس آراء الدول الأعضاء بشأن إدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة جديدة في السجل.

ويودّ أعضاء الفريق الإعراب عن تقديرهم للمساعدة التي تلقوها من موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة. ويودّون بوجه خاص التوجه بالشكر إلى يوري كريفونوس، الذي

اضطلع بمهام أمين الفريق، وإلى راشيل ستول، التي اضطلعت بمهام الخبرة الاستشارية للفريق. ويعرب الفريق أيضاً عن امتنانه لسيرجيو دوارتي، الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، على الدعم الذي تلقاه منه.

وقد طلب فريق الخبراء الحكوميين إليّ، بصفتي رئيسه، أن أقدم إليكم باسمه هذا التقرير الذي اعتمده الفريق بتوافق الآراء.

(التوقيع) روبرتو غارسيا موريتان

رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل
الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية

أولا - مقدمة

ألف - إنشاء السجل

١ - أنشئ سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية بموجب القرار ٣٦/٤٦ لام المعنون "الوضوح في مسألة التسلح"، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن ينشئ سجلاً عالمياً لا تمييزاً، وأن يحتفظ به، وأن يضع الترتيبات اللازمة للنظر في تطويره. ودعت الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى تزويد السجل سنوياً ببيانات عن وارداتها وصادراتها من الأسلحة التقليدية المدرجة في الفئات السبع التي يشملها السجل، ريثما يتم توسيع السجل، كما دعتها إلى تقديم معلومات عن مخزونها العسكرية ومشترياتها من الإنتاج الوطني وسياساتها الوطنية ذات الصلة.

٢ - وعملاً بذلك القرار، أنشأ الأمين العام فريق خبراء تقنيين حكوميين في عام ١٩٩٢ لمباشرة تشغيل السجل. وبعد أن أقرت الجمعية العامة توصيات الفريق (انظر A/47/342 و Corr.1)، أهابت بجميع الدول الأعضاء تقديم البيانات والمعلومات المطلوبة إلى الأمين العام سنوياً، ابتداء من عام ١٩٩٣ (انظر قرار الجمعية العامة ٥٢/٤٧ لام).

باء - استعراض السجل

٣ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٣٦/٤٦ لام، أن تنظر في توسيع نطاق السجل في المستقبل، كما قررت لهذا الغرض أن تبقي نطاق السجل والمشاركة فيه قيد الاستعراض. ودعت الجمعية العامة إلى إجراء استعراض أولي في عام ١٩٩٤. كما دعا فريق الخبراء التقنيين لعام ١٩٩٢ في تقريره إلى إجراء استعراضات في المستقبل لمعالجة تلك المسائل. ونتيجة لذلك، يُستعرض السجل منذ ذلك الحين كل ثلاث سنوات.

أفرقة الخبراء الحكوميين للفترة ١٩٩٤-٢٠٠٠

٤ - بموجب قرارها ٧٥/٤٩ جيم، أحاطت الجمعية العامة علماً بتقرير فريق الخبراء الحكوميين لعام ١٩٩٤ (انظر A/49/316)، وقررت إبقاء نطاق السجل والمشاركة فيه قيد الاستعراض، وطلبت إلى الدول الأعضاء موافاة الأمين العام بآرائها في هذا الصدد، وكذلك فيما يتعلق بتدابير الشفافية المتصلة بأسلحة الدمار الشامل.

٥ - وواصل فريق الخبراء الحكوميين لعام ١٩٩٧ البحث في سبل تطوير الإجراءات التقنية لكفالة تشغيل السجل على نحو فعال. فاقترح تمديد الموعد النهائي للإبلاغ من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٣١ أيار/مايو، وشجّع على تقديم معلومات عن إنشاء جهات اتصال

وطنية واستخدام عمود "الملاحظات" في نموذج الإبلاغ (انظر A/52/316 و Corr.1). وأوصى أيضا بإدراج معلومات عن المشتريات من الإنتاج الوطني والمخزونات العسكرية، تُقدّم على أساس طوعي، ضمن التقارير السنوية المقدمة من الأمين العام إلى الجمعية العامة.

٦ - وفيما يتعلق بتشجيع زيادة المشاركة في السجل، أوصى فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٠ بعقد حلقات عمل وحلقات دراسية إقليمية ودون إقليمية بمساعدة الدول المهتمة؛ وباعتماد نموذج مبسط للتقارير التي تفيد بعدم وجود ما يُبلغ عنه؛ وبتحديث كتيب معلومات الأمم المتحدة بشأن السجل.

٧ - ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٤/٥٤ طاء، سلّم فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٠، بعد النظر في هذه المسألة على نحو متعمّق، بأهمية وجدوى مبدأ الشفافية في مجال أسلحة الدمار الشامل. ووافق الفريق، أخذاً في الاعتبار أن السجل لا يشمل إلا الأسلحة التقليدية، على أن مسألة الشفافية في مجال أسلحة الدمار الشامل ينبغي أن يتم تناولها من قبل الجمعية العامة (انظر A/55/281).

فريقا الخبراء الحكوميين للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦

٨ - خلّص فريقا الخبراء الحكوميين لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ إلى أنه قد تم إحراز تقدم كبير صوب تحقيق مستوى عال نسبياً من المشاركة في السجل (انظر A/58/274 و A/61/261). وأوصى الفريقان، تسليماً منهما بالدور الذي أدته حلقات العمل والحلقات الدراسية الإقليمية في تعزيز التقدم الذي أحرزه السجل، بمواصلة بذل هذه الجهود وزيادة التعاون بين الأمانة العامة للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية.

٩ - ووافق فريقا الخبراء الحكوميين أيضاً على إدخال تعديلات تقنية على ثلاث من الفئات السبع الحالية التي يشملها السجل، وذلك على النحو التالي:

(أ) أوصى فريق عام ٢٠٠٣ بتخفيض عتبة الإبلاغ عن منظومات المدفعية من العيار الثقيل من عيار ١٠٠ ملم إلى عيار ٧٥ ملم في الفئة الثالثة؛ وإدراج منظومات الدفاع الجوي المحمولة، على أساس استثنائي، بوصفها فئة فرعية ضمن الفئة السابعة، "القذائف والقاذفات". وأيدت الجمعية العامة هاتين التوصيتين في قرارها ٥٤/٥٨؛

(ب) وأوصى فريق عام ٢٠٠٦ بتخفيض عتبة الإبلاغ عن "السفن الحربية" ضمن الفئة السادسة من ٧٥٠ طناً مترياً إلى ٥٠٠ طن متري. وأيدت الجمعية العامة هذه التوصية في قرارها ٧٧/٦١.

١٠ - وتناول فريقا الخبراء الحكوميين لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ مسألة عمليات النقل الدولي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في إطار السجل. وأشار فريق عام ٢٠٠٣ إلى أنه بإمكان الدول الأعضاء التي بوسعها توفير معلومات أساسية إضافية عن عمليات النقل الدولي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المصنوعة أو المعدلة وفقاً للمواصفات العسكرية والمزعم استخدامها لأغراض عسكرية أن تقوم بذلك. كما أوصى فريق عام ٢٠٠٦ بوضع نموذج للإبلاغ الموحد الاختياري لكي يُستخدم في تقديم المعلومات المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

١١ - وبالإضافة إلى إعادة تأكيد العديد من توصيات فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٣، أوصى فريق عام ٢٠٠٦ أيضاً بما يلي على وجه الخصوص:

(أ) ينبغي إبلاغ السجل في عمليات النقل التي تشترك فيها الدول الأعضاء فقط؛

(ب) ينبغي أن تشترك الدول الأعضاء في سجل الأمم المتحدة بقصد تحقيق الأهداف المشتركة لهذه الآلية العالمية التي تتوخى الشفافية، بما في ذلك المشاركة الشاملة؛

(ج) ينبغي لمكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة أن يراجع قاعدة بيانات السجل بغية جعلها أيسر استعمالاً، وتنفيذ مشروع تجريبي بدعم من الدول المعنية لاختبار جدوى تقديم التقارير إلكترونياً إلى السجل؛ وتطوير الموقع الشبكي للسجل وتوسيعه.

فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٩

١٢ - أنشئ فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٩ عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٧/٦١ الذي طلبت فيه أيضاً إلى الأمين العام أن يعد تقريراً عن مواصلة تشغيل السجل وزيادة تطويره، أخذاً في الاعتبار الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء وتقارير الأمين العام بشأن هذه المسألة.

ثانياً - استعراض مواصلة تشغيل السجل^(١)

ألف - لمحة عامة

١٣ - قام الفريق باستعراض البيانات والمعلومات التي قدمتها الحكومات إلى السجل عن السنوات التقويمية ١٩٩٢-٢٠٠٧ والجداول والرسوم البيانية والبيانات الإحصائية التي جمعها

(١) اتزال التقارير تصل تباعاً في عام ٢٠٠٩ عن السنة التقويمية ٢٠٠٨. وكانت آخر سنة تقويمية أكملت هي ٢٠٠٧، وقد وردت تقاريرها في عام ٢٠٠٨.

مكتب شؤون نزع السلاح. واستفاد الفريق من الورقة البحثية العرضية التي أعدها مكتب شؤون نزع السلاح^(٢) والورقات غير الرسمية التي أعدها الدول الأعضاء، والتحليل الذي أجراه معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام^(٣) بشأن تشغيل السجل وزيادة تطويره. واستخدم الفريق هذه المعلومات للتوصل إلى استنتاجات ورفع توصيات لتحسين جدوى السجل وتعزيز المشاركة العالمية فيه.

باء - جدوى السجل

١٤ - ناقش الفريق المسألة المتمثلة في كون جدوى السجل لا تزال مسألة ذات أهمية. واتفق الخبراء على أنه من المهم تعزيز جدوى السجل بهدف تشجيع الشفافية في عمليات نقل الأسلحة لمنع التكديس المفرط والمزعزع للاستقرار للأسلحة التقليدية، وكذلك منع نشوب النزاعات المسلحة.

١٥ - وأثار بعض الخبراء مسألة حركة الأسلحة التقليدية إلى أقاليم دول أخرى من دون نقل سند ملكيتها أو السيطرة عليها، بحجة أن هذه الحركة قد يكون لها تأثير مزعزع للاستقرار، وبالتالي ينبغي اعتبارها عمليات نقل. وأعرب أولئك الخبراء عن رأي مفاده بأن هذه المسائل يمكن بحثها في المستقبل في سياق المناقشات بشأن تعريف النقل. غير أن بعض الخبراء لاحظوا أيضاً أن الجمعية العامة في قرارها ٣٦/٤٦ لام وفريق الخبراء الحكوميين لعام ١٩٩٢ في تقريره (A/47/342 و Corr.1) قد خلصا إلى أن هذه الحركات لا تُعدّ عمليات نقل في سياق السجل.

١٦ - وناقش بعض الخبراء أيضاً دور السجل بوصفه آلية للمساعدة على الكشف عن عمليات تكديس الأسلحة التقليدية المزعزعة للاستقرار وتدييراً لبناء الثقة. ويُتوخى من السجل، بوصفه تدييراً لتعزيز الشفافية، أن يساعد على بناء الثقة من خلال توفير آلية لإجراء حوار فعال بين البلدان وأن يساهم في السلم والأمن الإقليميين والدوليين.

١٧ - وأشار العديد من الخبراء إلى أن التركيز على فئات السجل السبع يتفاوت بين بلدان العالم، وأن جدوى السجل قد تتأثر بالتالي إذا لم يتم تكييف نطاقه بحسب البلدان. وكرر الخبراء التأكيد على الآراء التي تضمنها تقرير عام ٢٠٠٦، الذي أشار إلى أن التركيز على

(٢) Assessing the United Nations Register of Conventional Arms, United Nations Office for Disarmament Affairs Occasional Papers, No. 16, April 2009, UN Publication, Sales No. E.09.1X.4

(٣) Paul Holtom, Transparency in Transfers of Small Arms and Light Weapons: Reports to the United Nations Register of Conventional Arms, 2003-2006, Stockholm International Peace Research Institute Policy Paper No. 22, July 2008

الأسلحة التقليدية الثقيلة ليس على قدر كبير من الأهمية بالنسبة لبعض المناطق والمناطق دون الإقليمية، الأمر الذي جعل السجل يصبح أقل أهمية بالنسبة لتلك المناطق بالتحديد. وقال بعض الخبراء إنه إذا لم تُدرج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة جديدة، فإن السجل سيفقد أهميته بالنسبة للعديد من المناطق، كما أن المشاركة فيه قد تستمر في الانخفاض. وأشار الفريق أيضاً إلى ضرورة أن يغطي السجل الجوانب المتصلة بالتكنولوجيا. واتفق الخبراء أيضاً على أن عدم الاقتناع بجدوى السجل يقوّض قدرته على أن يكون أحد تدابير بناء الثقة.

جيم - تحقيق العالمية ومدى المشاركة

١٨ - منذ إنشاء السجل في عام ١٩٩١، بلغ متوسط عدد الحكومات التي قدمت تقارير سنوية عن عمليات نقل الأسلحة ١٠٠ حكومة. وأثناء الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٦، ازداد عدد التقارير ليصل إلى أكثر من ١٠٠ تقرير في السنة، مع تسجيل رقم قياسي بلغ ١٢٦ تقريراً في عام ٢٠٠١. غير أن عدد التقارير المقدمة عن السنة التقييمية ٢٠٠٧ انخفض إلى ٩١ تقريراً وطنياً، وهو أدنى مجموع مسجل منذ عام ١٩٩٨. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ الفريق أن دولا قليلة تقدم تقاريرها بحلول ٣١ أيار/مايو وهو الموعد النهائي المحدد لتقديم التقارير؛ فعلى سبيل المثال، لم يتجاوز عدد الدول التي قدمت تقاريرها عن السنة التقييمية ٢٠٠٦ بحلول ٣١ أيار/مايو ٥١ دولة، بالمقارنة مع ٢٧ دولة عن السنة التقييمية ٢٠٠٧، و ٢٨ دولة عن السنة التقييمية ٢٠٠٨.

١٩ - وحلّل الفريق التباين في عدد التقارير المقدمة عن الفترة الممتدة منذ الاستعراض الأخير في عام ٢٠٠٦، فقد انخفض عدد التقارير من ١١٧ تقريراً عن السنة التقييمية ٢٠٠٥ إلى ١١٣ تقريراً عن السنة التقييمية ٢٠٠٦ و ٩١ تقريراً عن السنة التقييمية ٢٠٠٧. وفي الواقع، رأى الفريق أن ذلك يمثل انخفاضاً كبيراً. وعلى الرغم من أنه لوحظ أن هناك أكثر من سبب لتراجع عدد التقارير المقدمة، فقط سلط الفريق الضوء على كون الانخفاض في عدد التقارير التي تفيد بعدم وجود ما يُبلغ عنه عن السنة التقييمية ٢٠٠٧ موازٍ لتناقص عدد التقارير المقدمة. وفي حين أن الفريق لم يتمكن من إصدار أحكام بشأن الأسباب التي دفعت الدول إلى عدم تقديم تقارير تفيد بعدم وجود ما يُبلغ عنه، فإنه ذكّر باستنتاجات أفرقة الخبراء الحكوميين السابقة بأن الاتصال وتحديث المعلومات المتعلقة بجهات الاتصال الوطنية والمتابعة من قبل مكتب شؤون نزع السلاح تعد أموراً أساسية لكفالة أن تدرك الدول إمكانية تقديم تقارير تفيد بعدم وجود ما يُبلغ عنه إن لم تكن قد شاركت في عمليات نقل

دولي للأسلحة، وأن تدرك كذلك أن هذه التقارير لا تقل أهمية، من حيث تحقيق المشاركة العالمية في السجل، عن التقارير الأخرى التي تتضمن بيانات عن الأسلحة.

٢٠ - وفي السنة التقويمية ٢٠٠٧، بلغ عدد التقارير التي تفيد بعدم وجود ما يُبلغ عنه ٣٩ تقريراً من أصل ٩١ تقريراً، أي ما يمثل أكثر من ٤٠ في المائة من مجموع التقارير. غير أن هذا المجموع يعكس انخفاضاً في عدد التقارير التي تفيد بعدم وجود ما يُبلغ عنه منذ آخر استعراض للسجل. وفي السنة التقويمية ٢٠٠٥، بلغ مجموع عدد التقارير المقدمة التي تفيد بعدم وجود ما يُبلغ عنه ٥٨ تقريراً من أصل ١١٧ تقريراً، بالمقارنة مع ٦١ تقريراً من أصل ١١٣ تقريراً في السنة التقويمية ٢٠٠٦.

٢١ - وأثناء استعراض مدى الانتظام في مشاركة الدول في السجل، لاحظ الفريق أن ٤٣ دولة قد شاركت كل سنة منذ إنشاء السجل. ولاحظ الفريق أيضاً أن ٧٤ دولة قد شاركت في السجل في كل من السنوات التقويمية الثلاث ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ منذ الاستعراض الأخير للسجل.

٢٢ - وشدد الفريق على أن استمرار إحراز تقدم نحو تحقيق هدف المشاركة العالمية من شأنه أن يزيد بدرجة كبيرة من قيمة السجل بوصفه تديراً عالمياً لبناء الثقة. ولاحظ الفريق أن السجل قادر على الكشف عن الاتجاهات السائدة في مجال تجارة الأسلحة التقليدية، لأن معظم المصدرين والمستوردين الرئيسيين لتلك الأسلحة تقريباً يقدمون تقارير منتظمة. وبالإضافة إلى ذلك، يكشف السجل عن عمليات نقل تشمل دولاً أعضاء لا تشارك في السجل.

دال - تقارير عن الصادرات والواردات

٢٣ - ظل معدل تقديم التقارير عن الصادرات والواردات ثابتاً. فقد أشار الفريق إلى ثبات عملية إبلاغ الدول الأعضاء عن الصادرات والواردات، حيث قدمت ٧٠ دولة معلومات عن الصادرات (بما في ذلك تقارير تفيد بعدم وجود ما يبلغ عنه) وقدمت ٥٩ دولة معلومات عن الواردات (بما في ذلك تقارير تفيد بعدم وجود ما يبلغ عنه) في كلٍ من السنوات التقويمية الثلاث الأخيرة ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧.

٢٤ - وأشار الفريق أيضاً إلى أن التقارير عن الصادرات والواردات مكنت من تحديد الدول التي شاركت في عمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية في إطار الفئات الرئيسية السبع، وللأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، حتى وإن كانت الدولة غير مشاركة في السجل. وتدل هذه المعلومات على أهمية السجل كأداة عالمية لتحقيق الشفافية.

هاء - تقارير عن معلومات أساسية إضافية

٢٥ - ناقش الفريق مسألة توفير معلومات أساسية إضافية بشكل طوعي. وفيما يتعلق بالسنة التقييمية ٢٠٠٧، أدرجت هذه المعلومات في ٥٧ تقريراً (من أصل ٩١ تقريراً)، ٢٦ منها تتضمن بيانات عن المخزونات العسكرية الوطنية، و ١٩ عن المشتريات من الإنتاج الوطني، و ٤٨ عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي السنة التقييمية ٢٠٠٥، تضمن ٢٧ تقريراً بيانات عن المخزونات العسكرية الوطنية وتضمن ٢٣ تقريراً بيانات عن المشتريات من الإنتاج الوطني وفي السنة التقييمية ٢٠٠٦، تضمن ٢٨ تقريراً بيانات عن المخزونات العسكرية الوطنية و ٢٣ تقريراً بيانات عن المشتريات من الإنتاج الوطني. وفيما يتعلق بالسنوات التقييمية ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، قدمت ٢٣ دولة تقارير عن مخزونها العسكرية و ١٧ دولة تقارير عن مشترياتها من الإنتاج الوطني، في السنوات الثلاث جميعها.

٢٦ - وأشار الخبراء إلى أن الإبلاغ عن المخزونات العسكرية والمشتريات من الإنتاج الوطني يشكل تديراً محتملاً لبناء الثقة من شأنه أن يكمل المعلومات المتعلقة بالصادرات والواردات من الأسلحة التقليدية. وقد ناقش الخبراء عدداً من الأسباب المتعلقة بالتباين القائم في تقديم الدول الأعضاء للتقارير، ولعل أهمها هو الشواغل الجغرافية السياسية والحساسيات السياسية. وذهب بعض الخبراء إلى أن النظام الحالي، الذي يضع الإبلاغ عن المخزونات العسكرية والمشتريات الوطنية في مرتبة مختلفة، هو نظام تمييزي أصلاً إزاء الدول التي لا تمتلك صناعة دفاعية وطنية.

٢٧ - وأشار الفريق أيضاً إلى عدم وجود نموذج موحد للإبلاغ الاختياري عن المخزونات العسكرية والمشتريات من الإنتاج الوطني. وناقش الفريق مقترحاً لوضع نموذج موحد لمثل هذه المعلومات من أجل تيسير المشاركة وتقديم تقارير عن المشتريات من الإنتاج الوطني والمخزونات العسكرية. وذكر بعض الخبراء أن الفائدة من هذه المعلومات هي المساعدة في تناول مسألة عمليات تكديس الأسلحة التقليدية المزعزعة للاستقرار وجمع البيانات.

٢٨ - وناقش الفريق ما أحرز من تقدم في الإبلاغ عن عمليات النقل الدولية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لتكون بمثابة معلومات أساسية تضاف إلى التقارير الوطنية المقدمة إلى السجل. وإثر توصية قدمها فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٣ بشأن السجل، دعت الدول الأعضاء إلى الإبلاغ طوعاً عن عمليات النقل الدولية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي السنة التقييمية ٢٠٠٣، قدمت ٥ دول تقارير عن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (من أصل ما مجموعه ١١٥ تقريراً)، وفي عام ٢٠٠٤، قدمت

٦ دول تقارير (من أصل ما مجموعه ١١٧ تقريراً) وفي عام ٢٠٠٥، قدمت ٥ دول تقارير (من أصل ما مجموعه ١١٧ تقريراً). وأشار الخبراء إلى أن عدد التقارير المقدمة قد ازداد منذ أن اعتمد في عام ٢٠٠٦ نموذج موحد للإبلاغ عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبحلول السنة التقييمية ٢٠٠٦، قدمت ٣٧ دولة التقارير عن عمليات نقل للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وازداد العدد الإجمالي للدول المقدمة للتقارير إلى ٤٨ دولة في السنة التقييمية ٢٠٠٧. وقد عكست هذه الزيادة اتساعاً في نطاق التفاصيل المتعلقة بعمليات النقل وتنوعاً أكبر في محتوى التقارير.

واو - تقييم عملية التنفيذ على المستوى الإقليمي

٢٩ - استعرض الفريق مستويات المشاركة على صعيد المناطق وقيّم التباين في عملية الإبلاغ من منطقة إلى أخرى. وقد شاركت جميع البلدان في أوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى في السجل مرة واحدة على الأقل منذ إنشائه. ولم تقدم دول عديدة منتمة إلى المجموعات الإقليمية لأفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تقاريرها بصورة منتظمة. ففي أفريقيا، لم تقدم سوى ٤ دول تقارير إلى السجل في كل سنة من السنوات التقييمية ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. وفي آسيا، قدمت ١٤ دولة التقارير في كل من السنوات التقييمية الثلاث تلك، وفي أوروبا الشرقية، قدمت ٢١ دولة التقارير الثلاثة، وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بلغ المجموع ٨ تقارير، وفي دول أوروبا الغربية ودول أخرى، قدمت ٢٩ دولة تقارير في كل سنة من السنوات الثلاث السالفة الذكر.

٣٠ - وعدم انتظام المجموعات الإقليمية لأفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشكل خاص في تقديم التقارير يفسر الفرق القائم بين العدد الكلي للدول التي قدمت التقارير إلى السجل والعدد السنوي للتقارير. وفي السنة التقييمية ٢٠٠٧، انخفض مستوى المشاركة الإقليمية في هذه المناطق، حيث انخفض عدد التقارير المقدمة في الدول الأفريقية بنسبة ٤٢ في المائة، والمقدمة من الدول الآسيوية بنسبة ٢٨ في المائة، والمقدمة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بنسبة ٤٦ في المائة، بالمقارنة بمتوسط معدلات تقديم كل منها منذ عام ٢٠٠٠. وقد نتج هذا التراجع في عدد التقارير عن انخفاض في عدد التقارير المقدمة التي تفيد بعدم وجود ما يبلغ عنه، ولا سيما خلال السنوات التقييمية ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. ففي أفريقيا، شاركت ١٦ دولة في السجل في عام ٢٠٠٥، و ١٥ دولة في عام ٢٠٠٦، و ٨ دول في عام ٢٠٠٧. وفي آسيا، شاركت ٢٧ دولة في عام ٢٠٠٥، و ٢٦ دولة في عام ٢٠٠٦ و ٢١ دولة في عام ٢٠٠٧. وفي أوروبا الشرقية، شاركت

٢١ دولة في عام ٢٠٠٥، و ٢٢ دولة في عام ٢٠٠٦، و ٢٢ دولة في عام ٢٠٠٧. وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، شاركت ٢١ دولة في عام ٢٠٠٥، و ٢٠ دولة في عام ٢٠٠٦ و ١١ دولة في عام ٢٠٠٧. ومن بين دول أوروبا الغربية ودول أخرى، شاركت ٣٠ دولة في عام ٢٠٠٥، و ٣٠ دولة في عام ٢٠٠٦، و ٢٩ دولة في عام ٢٠٠٧.

٣١ - وأثناء النظر في التباين على الصعيد الإقليمي، ناقش فريق الخبراء الحكوميين الأسباب المحتملة لتدني مشاركة الدول بحسب المناطق المختلفة. فتركيز السجل على الفئات السبع الرئيسية للأسلحة التقليدية هو أقل أهمية بالنسبة لبعض المناطق. وناقش الفريق الأسباب المتعلقة بعدم المشاركة أو بالمشاركة غير المنتظمة التي يمكن عزوها إلى عوامل شتى، منها الاعتبارات السياسية وعدم كفاية القدرات المؤسسية. كما ناقش الفريق التدابير المحتملة التي يمكن أن تساعد في الحفاظ على أهمية السجل وزيادة المشاركة فيه.

٣٢ - ولاحظ الفريق أنه لم تعقد منذ اجتماع فريق الخبراء الحكوميين الأخير سوى حلقتي عمل إقليميتين - إحداهما للدول الآسيوية عقدت في بانكوك في الفترة من ٦ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، والأخرى لدول غرب أفريقيا، عقدت في داكار يومي ٩ و ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وناقش الفريق أهمية حلقات العمل الإقليمية كسبيل لتحسين المشاركة على صعيد المناطق ولجعل هذه المشاركة أكثر انتظاماً.

٣٣ - وبالإضافة إلى ذلك، استجاب مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح لطلبات قدمتها منتديات إقليمية لمناقشة عمل السجل منذ فترة الاستعراض الأخيرة، وذلك من خلال: عرض قدم في محفل التعاون الأمني التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، في فيينا، في عام ٢٠٠٧؛ وعرض للمعلومات قدم في إطار حلقة عمل معنونة "منظومات الدفاع الجوي المحمولة وجميع جوانبها" عقدت في مقر منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في بروكسل، في حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛ وعرض قدم في الاجتماع الثالث للدول الأطراف في اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الشفافية في مشتريات الأسلحة التقليدية تحضيراً لمؤتمر الدول الأطراف المقرر عقده في عام ٢٠٠٩ (واشنطن العاصمة) في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

زاي - إمكانية الحصول على البيانات والمعلومات المقدمة

٣٤ - ناقش الفريق أهمية وجود سبل ميسرة وموثوقة للحصول على البيانات والمعلومات التي تقدمها الدول إلى السجل. فهذه المعلومات هي أداة هامة في الحفاظ على جدوى السجل وزيادة فائدته باعتباره أداة لبناء الثقة. وفي هذا الصدد، قدم مكتب شؤون نزع السلاح إحاطة إلى فريق الخبراء الحكوميين بشأن الجهود التي بذلت بناء على توصيات تقرير

فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٦ بشأن جعل قاعدة بيانات السجل أسهل استخداماً. ورحب الفريق بتقرير مكتب شؤون نزع السلاح عن المشروع التجريبي الذي نفذ في عام ٢٠٠٨ بهدف استكشاف جدوى الحفظ الإلكتروني للتقارير المقدمة إلى السجل. كما أعرب الفريق عن تأييده لخطة مراجعة قاعدة بيانات السجل بهدف توسيع القدرة على البحث فيها وتوفير إمكانية الاطلاع على قاعدة البيانات بمزيد من التفاعلية والدينامية، الأمر الذي يزيد من فائدتها.

٣٥ - وناقش الفريق أهمية توفير الدول لمعلومات مستكملة عن جهات الاتصال الوطنية تكفل بوجه خاص إمكانية إقامة اتصالات ثنائية مباشرة بين الدول لحل التباينات المحتملة. ولاحظ أن الدول قد أحرزت بعض التقدم منذ الاستعراض الأخير في تقديمها معلومات عن جهات الاتصال الوطنية. وقد قدمت ١٣٩ دولة حتى الآن معلومات عن جهات الاتصال. ومع ذلك، فقد أشار إلى أن بعض الدول لم تحدّث المعلومات المتعلقة بجهات الاتصال فيها كل عام، وفقاً لما طلب إليها في كل من نموذج الإبلاغ الموحد والنموذج المبسط للتقارير التي تفيد بعدم وجود ما يبلغ عنه. ومثال ذلك أن ٧٥ بلداً فقط قد حدّثت المعلومات المتعلقة بجهات الاتصال فيها في عام ٢٠٠٨؛ وفي أثناء الفترة منذ الاستعراض الأخير للسجل، لم تقم ١٢ دولة من أصل الدول البالغ عددها ١٣٧ التي قدمت تقارير مرة واحدة على الأقل، بتقديم معلومات محدّثة عن جهات الاتصال فيها.

حاء - دور الأمانة العامة للأمم المتحدة

٣٦ - أشار الفريق إلى الدور الهام الذي تضطلع به الأمانة العامة في زيادة الوعي والاطلاع في أوساط الدول الأعضاء بالسجل. وتحتفظ الأمانة العامة بكمية كبيرة من المعلومات والوثائق في موقعها الشبكي المتعلق بالسجل وبموضوع الشفافية في مجال التسليح، بما فيها التقارير السنوية الموحدة للأمين العام، وتقارير أفرقة الخبراء الحكوميين، ونماذج الإبلاغ الموحد، ضمن وثائق أخرى. وأعرب الفريق عن تقديره بوجه خاص للعمل الهام الذي اضطلع به مكتب شؤون نزع السلاح في إنتاج وتعميم مواد مفيدة ذات صلة بالسجل^(٤).

٣٧ - وبالإضافة إلى ذلك، أشار الفريق إلى الدور المتواصل والهام لمكتب شؤون نزع السلاح في زيادة التوعية بعمل السجل وإجراءاته، وفي التشجيع على تقديم التقارير في الوقت المناسب، وإنشاء موقع شبكي جديد للسجل، ومساعدة الدول في الاستفسارات التقنية،

(٤) حدّث مكتب شؤون نزع السلاح كتيب إعلامي عن السجل باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية ووثيقة معنونة "أسئلة وأجوبة"، وضعت لتسهيل حصول الدول على مبادئ توجيهية لإعداد تقاريرها السنوية المقدمة إلى السجل.

وتحديث المعلومات المتعلقة بجهات الاتصال الوطنية، وتبسيط الضوء على السجل داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها معاً، ولا سيما عن طريق نشر المعلومات على موقعه وعن طريق النسخ المطبوعة وفقاً لما طلبه فريقا الخبراء الحكوميين لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦. وأشار الفريق بوجه خاص إلى المناسبة الجانبية المتعلقة بعمل السجل التي جرت في أثناء اجتماعات اللجنة الأولى خلال الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، والتي جرى أثناءها مناقشة "صحيفة وقائع عن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية" تيسيراً لإجراء المناقشة بشأن تحسين عمل السجل والمشاركة فيه.

ثالثاً - مواصلة تطوير السجل

ألف - الحفاظ على جدوى السجل وعالميته

٣٨ - ناقش الفريق أهمية احتفاظ السجل بجدواه بالنسبة للدول الأعضاء وبأهمية تكييفه ليتلاءم مع الشواغل الأمنية المشتركة. وذكر الفريق أن الحفاظ على جدوى السجل ييسر تحقيق هدف عالميته، وأشار إلى أن عدم المشاركة قد يعزى أيضاً إلى نزاعات مسلحة أو أزمات سياسية حادة أو تطورات سلبية في الحالة الأمنية الدولية والإقليمية. وأكد الفريق أن الغرض من السجل هو منع عمليات تكديس الأسلحة المزعزعة للاستقرار، وزيادة الثقة، وتعزيز الاستقرار، وتوطيد السلم والأمن الدوليين.

٣٩ - وأعاد الفريق تأكيد إحدى الملاحظات التي قدمها فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٦ والتي تفيد بأن النطاق الحالي للسجل يعد أكثر أهمية بالنسبة للشواغل الأمنية للدول في بعض المناطق، منه بالقياس إلى مناطق أخرى، وأن التركيز التقليدي للسجل على الأسلحة التقليدية التي تستخدم في شن عمليات هجومية واسعة النطاق قد أفضى إلى عدم الاضطلاع، على نحو كاف، بتناول مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي تتسم بأهمية خاصة في بعض المناطق الإقليمية ودون الإقليمية، مما جعل السجل أقل شأنًا بالنسبة لتلك المناطق بصفة خاصة.

باء - الفئات المشمولة بالسجل

٤٠ - ناقش الفريق التوسع المحتمل لفئات السجل الحالية. وأبرز أهمية ما تستخدمه الدول من تكنولوجيات وعقائد عسكرية مختلفة بالنسبة للسجل. وأعرب بعض الخبراء عن رأي مفاده أنه ينبغي للتعديلات التي تدخل على فئات السجل أن تساعد السجل في الاحتفاظ بجدواه وأن تعكس التكنولوجيا المتقدمة الحالية المستخدمة في الأسلحة والمعدات العسكرية،

والشواغل الحالية المتعلقة بالأمن والقدرات العسكرية، والطرائق التكتيكية الناشئة. وأقر بعض الخبراء بضرورة أن تعكس الفئات المشمولة بالسجل الشواغل الأمنية لجميع الدول الأعضاء.

٤١ - وعند النظر في خيارات تعديل فئات الإبلاغ الحالية، لاحظ الفريق التطورات التكنولوجية الحالية، وإمكانية أن يزود سلاح معين بقوة استطلاعية أو يصبح ما يسمى بمضاعف القوة أو يقدم دعماً قتالياً كبيراً. ونظر بعض الخبراء في مسألة ما إذا كان ينبغي أن يظل تركيز الفئات الحالية موجهاً إلى الأسلحة أو النظم التي تدعم العمليات الهجومية الواسعة النطاق. وناقش الفريق الخلافات المفاهيمية القائمة فيما بين الدول بشأن ما إذا كان ينبغي أن تدرج القوة الاستطلاعية ونظم مضاعف القوة ضمن الفئات السبع. ونظر الفريق في إدخال التعديلات الواردة أدناه على السجل، واضعاً في اعتباره أن لبعض خصائص نظم الأسلحة إمكانية كبيرة كامنّة لزعزعة الاستقرار لأنها تعزز القوة الاستطلاعية، ولوجود تدابير مضادة قليلة أو لعدم وجود أي منها، أو لأنها تستطيع المساهمة في إلحاق أضرار استراتيجية، أو لأن بعض أصناف المعدات العسكرية يمكن أن تتيح الاستخدام الفعال للعتاد العسكري الموجود، وهو ما يدعى بمضاعفات القوة.

الفئة الأولى

الدبابات القتالية

٤٢ - لم يجد الفريق أي حاجة إلى تعديل الفئة الأولى من السجل.

الفئة الثانية

مركبات قتال مصفحة

٤٣ - استعرض الخبراء المقترحات الداعية إلى تعديل الفئة الثانية لإدراج المركبات الذاتية الحركة المجتررة أو نصف المجتررة أو ذات العجلات، المزودة بوسائل الحماية المدرعة والقدرة على الحركة خارج الطرق، والتي تكون: (أ) مصممة ومجهزة لنقل فرق مؤلفة من أربعة أو أكثر من أفراد المشاة؛ أو (ب) مجهزة بسلاح يشكل عنصراً متكاملًا معها أو عضواً فيها من عيار لا يقل عن ١٢,٥ ملم أو بجهاز إطلاق قذائف؛ أو (ج) مجهزة لمهام استطلاعية متخصصة أو لقيادة ومراقبة القوات أو لشحن حرب إلكترونية.

الفئة الثالثة

منظومات المدفعية الثقيلة

٤٤ - استعرض الخبراء المقترحات الداعية إلى تعديل الفئة الثالثة كي تشمل المدفعية من عيار ٥٠-٧٥ ملم بما في ذلك حاملات المدافع والجرارات المصممة خصيصاً لجر المدفعية.

الفئة الرابعة

الطائرات المقاتلة

٤٥ - استعرض الخبراء المقترحات الداعية إلى تعديل الفئة الرابعة كي تشمل الطائرات الثابتة الأجنحة أو الطائرات ذات الأجنحة، المتغيرة الشكل المصممة، أو المجهزة، أو المعدلة كي تقوم بالعمليات الاستطلاعية، وقيادة ومراقبة القوات، وشن الحرب الإلكترونية، ومهام التزويد بالوقود.

الفئة الخامسة

طائرات الهجوم العمودية

٤٦ - استعرض الخبراء المقترحات الداعية إلى تعديل الفئة الخامسة كي تشمل الطائرات ذات الأجنحة الدوارة، المصممة، أو المجهزة، أو المعدلة، للقيام بعمليات الاستطلاع، وتحديد الأهداف، وقيادة، ومراقبة القوات، والحرب الإلكترونية، ومهام زرع الألغام. كما بحث الخبراء تغيير اسم الفئة إلى "الطائرات العمودية المقاتلة أو الطائرات العمودية العسكرية".

الفئة السادسة

السفن الحربية

٤٧ - استعرض الخبراء المقترحات الداعية إلى تعديل الفئة السادسة بقصد تخفيض معدل إزاحة السفن أو الغواصات إلى ١٥٠ طناً أو أكثر و/أو تغيير التعريف فيما يتعلق بمدى قذائف الطوربيد.

الفئة السابعة

القذائف والقاذفات

٤٨ - استعرض الخبراء المقترحات الداعية إلى تعديل الفئة السابعة كي تشمل القذائف التي يقل مداها عن ٢٥ كلم وقذائف الأرض - جو.

جيم - توسيع نطاق السجل

٤٩ - نظر الخبراء في مقترح يدعو إلى إضافة فئة جديدة إلى السجل، وهي "المركبات الجوية المسلحة بلا طيار"، التي تمثل صنفاً من الأسلحة شُرع للتو في نقله. كما استعرض بعض الخبراء مقترحا يدعو إلى إدراج تلك المركبات كفئة فرعية للفئة الرابعة.

٥٠ - كما بحث الخبراء مسألة إضافة فئة جديدة إلى السجل وهي، "الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة". وناقش الفريق فوائد مختلف المقترحات بهدف توضيح الأسلحة المحددة المدرجة في فئة جديدة محتملة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأعرب الخبراء عن وجهة نظر مفادها أن زيادة الشفافية بالنسبة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة سيحافظ على جدوى السجل بالنسبة لعدد كبير من الدول الأعضاء في مختلف المناطق التي لم تشترك في عمليات دولية لنقل الأسلحة من الفئات السبع ولكن لديها شواغل أمنية فيما يتصل بانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دون أي ضوابط. وعلى وجه الخصوص، جرى التأكيد على أن إدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة جديدة هو شغل أممي رئيسي بالنسبة لمناطق أفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي ويمكن أن يؤدي إلى خلق الاهتمام بالمشاركة في السجل والتشجيع على الاستمرار في ذلك بجدية أكبر، كما يعزز تنفيذ الصكوك القائمة الملزمة قانوناً التي تُكمل أهداف السجل.

٥١ - وأعرب الخبراء عن وجهة نظر مفادها أن إدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة جديدة سيساعد في رصد تكديس الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المزرعة للاستقرار وإبرازها، ولو أن بعض الخبراء ذكروا بالحاجة إلى تعريف أوضح للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وبالصعوبات المتعلقة بالقدرات المتصلة بجمع البيانات بشأن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك تخصيص الموارد البشرية والمالية وإنشاء آليات من أجل الإبلاغ الدقيق. وأشار الخبراء إلى وجود عمليات وصكوك ضمن الأمم المتحدة تعالج مسألة التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. فهذه الصكوك، إلى جانب إجراءات أخرى، تعزز الشفافية في عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. بيد أن الدور الفريد للسجل بوصفه الصك العالمي الوحيد لتحقيق الشفافية في عمليات نقل الأسلحة التقليدية يمكن أن يُكمل الصكوك الموجودة والجهود الدولية المبذولة لمعالجة المشكلة على المستوى العالمي.

٥٢ - وناقش الخبراء إمكانية إدراج المخزونات العسكرية والمشتريات الوطنية كفئة منفصلة ومتميزة في السجل، مع الاعتراف بأن شواغل الأمن والأمن والشواغل الأخرى قد تجعل من الصعب بالنسبة لبعض الدول تقديم هذه المعلومات. وبالإضافة إلى هذا، ناقش الفريق إمكانية اعتماد نموذج موحد من أجل تقديم المعلومات الأساسية عن المخزونات العسكرية والمشتريات من الإنتاج الوطني. وناقش الفريق رأياً مفاده أن النموذج الموحد يمكن أن يُحسن نوع البيانات المقدمة ويجعل من الأسهل الوصول إلى هذه البيانات ومقارنتها وتحليلها.

٥٣ - واعترف الفريق بأهمية مبدأ الشفافية وصلته بأسلحة الدمار الشامل. وفي حين لاحظ الفريق أن السجل لا يشمل سوى الأسلحة التقليدية، أكد من جديد أن مسألة الشفافية في مجال أسلحة الدمار الشامل هي مسألة ينبغي أن تتناولها الجمعية العامة.

دال - مراجعة قاعدة بيانات السجل والتقديم الإلكتروني للتقارير

٥٤ - أبلغ مكتب شؤون نزع السلاح الخبراء أن التقديم الإلكتروني للتقارير هو أمر ممكن بدون الاستعانة بمعدات خاصة، وذلك استناداً إلى نتائج المشروع التجريبي الذي قام به المكتب. وأكد الفريق على أهمية الجهود التي تبذلها الأمانة العامة لدعم تقديم التقارير إلى السجل إلكترونياً.

٥٥ - وأعرب الفريق عن دعمه للجهود التي بذلها مكتب شؤون نزع السلاح في مراجعة قاعدة بيانات السجل، على النحو الذي طلبه فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٦، بالاستناد إلى برنامج حاسوبي جديد يمكن من القيام بالبحث عن المعلومات المقدمة إلى السجل بسرعة وبالتفصيل. كما ستتيح هذه العملية تقديم التقارير إلى السجل إلكترونياً. وسيكون من شأن المعلومات المقدمة عن طريق هذه التقارير الإلكترونية رفد قاعدة البيانات مباشرة، مما يسفر عن درجة من الكفاءة والأمن والدقة أعلى بكثير. ولاحظ الفريق أن دعم الدول الأعضاء، من خلال المساهمات المالية والمشاركة في اختبار النظام في المستقبل، سيساعد في إنجاز هذه المبادرات الكبرى في الوقت المناسب.

هاء - أساليب الإبلاغ

٥٦ - شجع الفريق الدول التي تقدم معلومات أساسية اختيارية بشأن سياساتها الوطنية أن تبقي هذه المعلومات مستكملة على الدوام وأن تؤكد في تقاريرها السنوية أن معلوماتها السابقة لا تزال صحيحة.

٥٧ - ونظر الفريق في نماذج الإبلاغ الموحدة الموجودة بالنسبة للصادرات والواردات من الأسلحة التقليدية الرئيسية السبع وبالنسبة للإفادة بعدم وجود ما يبلغ عنه بقصد تبسيطها. كما ناقش الفريق نموذجاً موحداً منقحاً من أجل التقارير التي تفيد بعدم وجود ما يبلغ عنه، ذلك بغية تسهيل مشاركة الدول الأعضاء في السجل.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

٥٨ - خلص الفريق إلى أن السجل ما برح يشكل تدبيراً هاماً لبناء الثقة وأنه قد بذلت جهود كبيرة لتعزيز أهمية السجل. ولاحظ الفريق أنه من المهم الاستمرار في إحراز التقدم صوب تحقيق هدف المشاركة العالمية بقصد تعزيز فعالية السجل كتدبير عالمي لبناء الثقة وأعرب عن الحاجة إلى معالجة المشاركة المتواصلة والمنتظمة في السجل.

٥٩ - ولاحظ الفريق أهمية وجدوى السجل وأعرب عن وجهة نظر مفادها أن الجدوى تتصل بالمشاركة الفعلية للدول الأعضاء في السجل وبحجم التجارة الدولية بالأسلحة المبينة في التقارير.

٦٠ - وخلص الفريق إلى أن الجهود ينبغي أن تستمر من أجل تعزيز المشاركة في السجل، بما في ذلك تنظيم حلقات العمل، وزيادة التعاون بين الأمانة العامة للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية/دون الإقليمية المعنية، وكذلك أنشطة التواصل التي يضطلع بها مكتب شؤون نزع السلاح ومراكز نزع السلاح الإقليمية. وشدد الفريق على أهمية استكشاف فرص إجراء الاتصالات بشأن السجل وحث مكتب شؤون نزع السلاح على العمل مع الدول الأعضاء لإنعاش الممارسة المتمثلة في عقد حلقات عمل إقليمية بانتظام، رهنا بالحصول على الدعم المالي من الأمم المتحدة والدول الأعضاء والتبرعات الأخرى.

٦١ - كما اعترف الفريق بالحاجة إلى تزويد مكتب شؤون نزع السلاح بالموارد والمساعدات المالية الكافية لدعم الجهود المبذولة من أجل تعزيز المشاركة وتحقيق المشاركة العالمية في السجل. ورحب الخبراء بالتبرعات المقدمة للأمانة العامة وشجعوا تقديم المساعدة الثنائية إلى الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، دعماً للسجل.

٦٢ - وأكد الفريق من جديد أهمية تقديم التقارير إلى السجل بانتظام وفي الوقت المناسب، بما في ذلك التقارير التي تفيد بعدم وجود ما يبلغ عنه. وأكد الفريق أيضاً أن أهمية التقرير لعدم وجود ما يبلغ عنه لا تقل عن أهمية التقرير المقدم بشأن صادرات وواردات محددة. ولذلك وافق الفريق على النموذج المبسط والمعدل للإبلاغ بعدم وجود ما يبلغ عنه.

٦٣ - واقترح الفريق إدخال تحسينين على نموذج الإبلاغ الموحد:

(أ) بالنسبة للنموذج الموحد للإبلاغ عن الصادرات والواردات، تم شطر صف الفئة السابعة إلى صفين للفريق بين الفئتين الفرعيتين (أ) و (ب)؛

- (ب) تم الجمع بين قسم النماذج الذي يتضمن الأعمدة من ألف إلى هاء وقسم "الملاحظات" بقصد إبراز أهمية المعلومات النوعية المتصلة بعمليات النقل.
- ٦٤ - وفيما يتعلق بالمقترحات الواردة في الفقرات من ٤٢ إلى ٤٨ أعلاه، لاحظ الفريق أن هذه المسائل تستحق الاستعراض من قبل أفرقة الخبراء الحكوميين في المستقبل.
- ٦٥ - وخلص الفريق إلى أن مسألة إدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة جديدة في السجل تستحق مواصلة الاستعراض من قبل أفرقة الخبراء الحكوميين في المستقبل.
- ٦٦ - وأكد الفريق على أهمية تقديم التفاصيل المتعلقة بجهات الاتصال الوطنية كجزء من نماذج الإبلاغ الموحدة واستكمال هذه المعلومات حسب الاقتضاء لتسهيل الإبلاغ والاتصال بكفاءة على نحو منظم ودقيق.
- ٦٧ - ولاحظ الفريق أن تقديم الإرشاد إلى الدول الأعضاء يمكن أن يكون له أثر في تحسين وتوحيد وفائدة البيانات المقدمة كمعلومات أساسية عن المخزونات العسكرية والمشتريات من الإنتاج الوطني.
- ٦٨ - وأعرب الفريق عن ارتياحه للجهود التي يبذلها مكتب شؤون نزع السلاح لتنفيذ توصيات فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٦، ولا سيما فيما يتعلق بإنشاء عملية من أجل تقديم التقارير إلكترونياً ومراجعة قاعدة بيانات السجل.
- ٦٩ - وأكد الفريق من جديد الدور الرئيسي للأمانة العامة في تسهيل مواصلة تشغيل السجل وتطويره، وهو ما ينبغي أن يكون إحدى المهام الرئيسية لمكتب شؤون نزع السلاح. ويحث الفريق التحديات المالية التي يواجهها المكتب في تشغيل السجل. وتحقيقاً لذلك، أعرب الفريق عن رأيه مفاده أنه ينبغي تزويد مكتب شؤون نزع السلاح بالموارد المالية الكافية وبعده كاف من الموظفين للاستمرار في أداء دوره في تعزيز السجل وتعزيز هذا الدور.
- ٧٠ - وأكد الفريق على أهمية عمليات الاستعراض المنتظمة للسجل بقصد استعراض مواصلة تشغيل السجل وزيادة تطويره. وأوصى الفريق بأن يتاح لأفرقة الخبراء الحكوميين في المستقبل الوقت الكافي الذي يمكنها من أداء برنامج عملها في استعراض السجل، استناداً إلى أوسع مجموعة ممكنة من الآراء. كما لاحظ الفريق أن زيادة عدد الخبراء الذين يمثلون توزيعاً جغرافياً أوسع نطاقاً ستعود بالفائدة على عملية استعراض السجل. وأكد الفريق على أن هذا الفريق له وقت أقل من الأفرقة السابقة من أجل القيام بأعماله، ففريق عام ٢٠٠٣ كان لديه خمسة أسابيع وفريق عام ٢٠٠٦ كان لديه أربعة أسابيع. وكان من شأن تقصير الإطار الزمني الحد من المناقشات بشأن المسائل المتصلة بتشغيل السجل ونطاقه.

باء - التوصيات

٧١ - شجع الفريق الدول على زيادة المشاركة في السجل وجعل هذه المشاركة منتظمة بقصد تعزيز المشاركة العالمية فيه. وأوصى الفريق في هذا الصدد، أن تواصل الأمانة العامة مساعدة الدول الأعضاء على بناء قدراتها من أجل تقديم تقارير مفيدة، بما في ذلك القدرة على الإبلاغ عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وشجع الدول على تقديم تقارير تفيد بعدم وجود ما يبلغ عنه، حسب الاقتضاء.

٧٢ - وأكد الفريق من جديد التوصيات المقدمة من فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٦، في تقريره (A/61/261).

٧٣ - وأوصى الفريق بأن تستخدم الدول الأعضاء الصيغة الجديدة لنموذج الإبلاغ الموحد ونموذج الإبلاغ عن عدم وجود ما يبلغ عنه في تقديم تقاريرها إلى السجل في المستقبل.

٧٤ - وأوصى الفريق بأن يقوم فريق من الخبراء الحكوميين بإجراء الاستعراض التالي للسجل في عام ٢٠١٢.

٧٥ - وأوصى الفريق بأن يلتزم الأمين العام آراء الدول الأعضاء، بما في ذلك ما إذا كان عدم وجود الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة رئيسية في سجل الأمم المتحدة قد حد من أهمية السجل وأثر تأثيرا مباشرا على القرارات المتعلقة بالمشاركة.